

نهاية الدراية

[211] وأما البذل: فهو: أن يقع هذا العلو عن مثل إبراهيم بن هاشم (1)، شيخ شيخ الشيخ محمد بن يعقوب، وهو في الحقيقة موافقة بالنسبة الى شيخ شيخ محمد بن يعقوب، فهو من باب رد البذل الى الموافقة. وأما المساواة: فهي: قلة عدد إسنادك، بحيث يقع بينك وبين المعصوم عليه السلام، أو أحد من أصحابه، أو من حدث عن أصحابه، من العدد مثل ما وقع من العدة بين الشيخ الطوسي مثلاً وبينه، فيكون بذلك مساوياً للشيخ الطوسي مثلاً في قرب الاسناد، وعدد الرجال، وهذا النوع لا يقع في عصرنا أصلاً. وكذا المصافحة: وهي أن تقع هذه المساواة لشيخك فيكون كأنك صافحت الشيخ الطوسي فأخذت منه، وبعبارة أخرى: الموافقة: هي أن يقع لك الحديث عن الشيخ المفيد، شيخ الشيخ الطوسي - مثلاً - عالياً بعدد أقل من الذي يقع لك به ذلك الحديث عن المفيد إذا رويته عن الشيخ الطوسي عن المفيد، فإنها أيضاً في زماننا مستحيلة. وهذا العلو تابع للنزول، فلو لم ينزل الشيخ الطوسي مثلاً لم تعل أنت. زماننا مستحيل. وهذا العلو تابع للنزول، فلو لم ينزل الشيخ الطوسي مثلاً لم تعل أنت. (1) قال الشيخ الطوسي في الفهرست: 4 / 5:

(إبراهيم بن هاشم: أصله من الكوفة وانتقل الى قم، وأصحابنا يقولون: إنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم وذكروا أنه لقي الرضا عليه السلام..)
